

الإدارة العامة للجمارك
إدارة الشؤون القانونية

تعليمات جمركية رقم (٤٠) لسنة ٢٠٢٢
بشأن حظر تصدير وإعادة تصدير الدجاج وقطع الدجاج المجمد خلال الفترة من
٢٠٢٢/٤/١ وحتى ٢٠٢٢/٧/٣١

مدير عام الجمارك:-

بناء على القرار الوزاري رقم (٣٣ لسنة ٢٠٢٢) المؤرخ في ٢٤/٣/٢٠٢٢ والصادر من وزارة
التجارة والصناعة إشارة رقم (33/36/2022) بذات التاريخ والمتضمن الآتية:-

قرر

مادة أولى

يحظر تصدير وإعادة تصدير الدجاج وقطع الدجاج المجمد خلال الفترة من ٢٠٢٢/٤/١ وحتى
٢٠٢٢/٧/٣١ .

مادة ثانية

يعمل بهذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره وينشر بالجريدة الرسمية ، وعلى المسئولين كل فيما يخصه
تنفيذه .
وعليه يرجى من السادة مدراء الإدارات التوثيقية للعلم والإيعاز للمختصين لديهم للعمل بما ورد
أعلاه .

للعلم والعمل بموجبه اعتباراً من تاريخه

صدر بتاريخ: ٢٠٢٢/ ٤ / ٦

مدير عام

الإدارة العامة للجمارك

سليمان محمد العزير النهد
مدير عام الإدارة العامة للجمارك بالإنابة

نسخة إلى:-

- مكتب المدير العام
- رئيس فريق المشروع .
- مكتب العلاقات العامة وخدمة المواطن لنشر التعليمات الجمركية في الموقع الرسمي للإدارة العامة للجمارك .
- السيد / وكيل وزارة الإعلام / نشر التعليمات الجمركية في الجريدة الرسمية (كويت اليوم) .
- أ. فاطمة الغلاف - إسراء الكندري (١١٦٣٣)

٤/٥